رابط المادة على منصة باحث

3185 - زكاة الفطر لمن تكون وعلى من تجب ومن يأخذها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

زكاة الفطر لماذا شرعت؟ وعلى من تجد؟ ومن هو الذي تجب له ولمن نخرجها جزاكم الله خيرا صدقة الفطر طهرت للصائم وطعمة للفقراء هي شرعت بقية الصدقات رفقا بالمحتاجين واغناء لهم - 00:00:00

تبا لعوزهم وتسهيل تسهيل امر سرورهم يوم العيد فان من شغل في كسب لقمة عيشه لا يتوفر له من السرور ما يجعله يشارك اخوانه طرحه في ذلك اليوم ومقدارها صاع من الطعام - 00:00:28

وافضله انفسه وانفعه للفقراء ولا يجوز اخراج الاستفسار على الصحيح ولا يجوز اخراج القيمة ايظا على الصحيح مواطنة لان الله النبي عليه الصلاة والسلام فرضها صاعا من طعام وكان الناس يتبايعون بالدرهم والدينار - 00:00:51

والقرآن ينزل والنبي عليه افضل الصلاة والتسليم يفطر احكامه وفتاواه ولو كان ذلك جائزا لابداه وما كان ربك نسيا وهي تعطى المحتاجين. طيب ولا يصوغ ان يحابى بها. هم وبالمناسبة - 00:01:15

يحصل بالمرء ام لا يهيئ صدقة الفطر للارسال خارج البلد خشية الا تصل الى اعصابها ووقتها مضيق. مم لابد ان تصل الى الفقير او الى وكيل الفقير الذي نصبه او فقير - 00:01:40

قبل صلاة يوم العيد من المزكي نعم نعم ولا يقول الانسان انا ارسل زكاة فطري ببلد في الغرب. هم ووقته يمتد بالنسبة هناك اذا ما بعد صلاة الظهر في بلدنا - 00:02:00

لان مسافة قد تصل الى ذلك لا العبرة في صلاة عيد بلد المزكي وبالمناسبة. نعم. بعض ائمة المساجد وبعض الراغبين في الخير يدعو الناس لجمع صدقة الفطر ليوصلها الى من يراهم محتاجين. نعم - 00:02:19

ليعلم باذل صدقة الفطر انهم انما يعطون وكيلهم لا وسيلة فقراء فهي اذا لم تفصل الفقراء قبل صلاة العيد لم تصل الفقراء في وقتها ولو تلفت تلفت على باذل صدقة الفطر لا على فقراء - 00:02:42

الا اذا كان هؤلاء الطالبين قد نصبهم الفقراء واقاموهم يقبضون لهم الصدقات فان وكيل الشخص حكمه حكم الشخص فيما يقبضه الا ان كانت الدولة اقامت اناسا يقبضون الصدقات لترسلها الى بلد فقيرة. نعم - 00:03:03

دفع الزكاة للدولة للسلطة يخرجوا من طبيعتها ويبرئوا ذمة المتصدق والله اعلم - 00:03:31